

- ١- ترتبط الاخلاق بالعبادات، ومما يلي على ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم:
أ- (من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيراً او ليصمت). ب- (من لم يدع قول الزور ...). ج- (الا يحتكر الا خاطئ).
- ٢- عقد العمل من أنواع عقود:
ج- الاجارة ب- الرهن. أ- الوكالة.
- ٣- حديث : (إنما هلك من كان قبلكم انهم كانوا يقيمون الحد على الوضيع، ويتركون، الشريف، والذي نفسي بيدي لو ان فاطمة فعلت ذلك لقطعت يدها) .
ج- الاسرة و التربية. ب- الاقتصاد و التجارة. أ- السياسة والحكم.
- ٤- منع تشغيل العامل في غير ما اتفق عليه في العقد، يراعى شرطا من شروط المهن ، وهو
ج- إبرام العقد و الوفاء به أ- كون العمل شرعيا. ب- كون العمل نافعاً.
- ٥- مراعاة الاعياد الاسلامية، واستحقاق العامل الاجازة بأجر كامل فيها، مما:
ج- لا يلزم صاحب العمل أ- نص عليه نظام العمل. ب- يجب ان يشترط العامل على صاحب العمل في العقد.
- ٦- ينبغي أن يشتمل عقد العمل على:
ج- ذكر أهمية العمل. ب- معرفة رئيس العمل. أ- تحدي أجرة العمل.
- ٧- من الاخلاقيات التي لابد ان يلزم بها الانسان ؛ خلق الاخلاص ، وهذا الخلق :
أ- يقتصر على العبادات. ب- خاص بالعقائد والامور القلبية. ج- يدخل في جميع العبادات البدنية والمالية والمعاملات
- ٨- في قول الله تعالى: (فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور) دلالة على لزوم خلق الصدق في:
أ- الوعد. ب- المعاملة. ج- أداء الشهادة
- ٩-(.....) في العمل، تحوله الى عبادة يؤجر عليها الانسان وبيناب:
أ- التصرف الظاهر. ب- المداومة على الفعل. ج- النية الخالصة
- ١٠- المراد بالامانة في قوله تعالى: (ان الله يأمركم أن تؤدوا الامانات إلى أهلها)
أ- الفرائض. ب- الوديعة. ج- العفة
- ١١- ذكر الماوردي ان العفة عن المحارم نوعان، أحدهما ضبط الفرج عن الحرام، والثاني :
أ- الكف عن المجاهرة بالمعصية ب- كف اللسان عن الاعراض. ج- زجر النفس عن الاسرار بالخيانة
- ١٢- قال الرسول صلى الله عليه وسلم : هدايا العمل غلول، وفي هذا دليل على اهمية التزام الموظف بخلق :
أ- الاخلاص. ب- العدل ج- العفاف
- ١٣- ندب الاسلام الى التعاون وقرنه بالنقوى، ومما يتعارض مع التعاون:
أ- حفظ أسرار العمل ب- اقتراح اشياء و القيام بها قبل الاخرين. ج- النزعة الفردية
- ١٤- خلق نتيجة استعداد ذهني وبدني يتجسد من خلال السلوك الحيوي الفعال اذ يقوم الموظف بهذا الخلق بحل المشاكل التي تواجه زملاءه دون ان يكلفه احد :
أ- الكفاءة. ب- المبادرة. ج- الاتقان
- ١٥- الموقف الحسن الثابت الذي يتخذه المؤمن اثناء تعاملة مع الاخرين في سائر المعاملات على ما يكفل الرفق بالتعاملين ،
تعريف :
ج- العفاف ب- حسن التعامل. أ- التعاون.

- ١٦- من أهم بواطن الأمان والشعور بالرضا والراحة النفسية لدى الموظف
أ- العدل في تعامل الرئيس مع موظفيه. ج- الكفاءة بين الموظفين.
- ١٧- اذا تعرض العامل لسلوك سيء من صاحب العمل فبحسب النظام :
أ- حق للعامل ترك العمل دون اشعار مع احتفاظه بحقوقه النظامية. ب- لا يجوز للعامل ترك العمل وله المطالبة بحقه
ج- لا يجوز للعامل ترك العمل الا بالاعلان المسبق
- ١٨- (مجموعة من المعارف والمهارات والخبرة والسلوكيات تمارس في اطار محدد) تعريف لـ :
أ- الاتقان. ب- الكفاءة. ج- المبادرة
- ١٩- وضع معايير وضوابط خاصة بالمنتجات و مطابقة المنتج لهذه المعايير من عدمها يساهم في حل مشكلة :
أ- الغش. ب- الاحتكار. ج- المبادرة
- ٢٠- إسناد العمل لغير اهله سبب :
أ- لضعف الاتقان. ب- فقد الاخلاص. ج- للبطالة
- ٢١- اهداف الادارة في الاسلام :
أ- رعاية الكليات الخمسة ب- عدم اعتبار رضا المستفيد ج- مراعاة سن العاملين
- ٢٢- قوله تعالى: (واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم) دليل على تقديم :
أ- التخطيط. ب- التنظيم. ج- التوجية
- ٢٣- من ضمانات نجاح التنظيم ان يجري بناؤه :
أ- بعيدا عن الوظائف. ب- حول الاشخاص. ج- حول الوظائف
- ٢٤- من أساسيات التنظيم في الادارة :
أ- دمج العمل. ب- تقسيم العمل ج- مركزية العمل
- ٢٥- اكثر ذكر لأخلاقيات المهنة موجودة في كتب :
أ- الفقه. ب- الحسبة. ج- السياسة
- ٢٦- كتاب (ادب الطبيب) ألفه العالم المسلم :
أ- محمود بن مسعود الشيرازي . ب- أبو اسحاق ابن علي الرهاوي. ج- ابن ابي اصيوعة
- ٢٧- مهنة الطب وثيقة بمقصد الشريعة لحفظ :
أ- الدين. ب- العرض. ج- النفس
- ٢٨- يهدف ميثاق اخلاقيات مهنة التعليم الى :
أ- تعزيز انتماء المعلم لرسالته. ب- تيسير اجتياز المرحلة للطلاب. ج- تنظيم الوظائف التعليمية
- ٢٩- الامم الاسلامية تستمد اخلاقيات المهنة من :
أ- عمل السابقين. ب- التجارب. ج- العقيدة
- ٣٠- العقاب البدني في التعليم :
أ- يؤثر سلبيا على العملية التعليمية ب- يؤثر ايجابيا على العملية التعليمية ج- لا اثر له على العملية التعليمية

- ٣١ - (تحويل المفاهيم و المبادئ والأخلاقيات. والقيم والخطط الى نتائج و انجازات) يسمى بثقافة:
أ- التنفيذ. ب- التحكيم. ج- التنظير
- ٣٢ - لضمان دقة المحاسبة للموظفين يجب ان تكون :
أ- في حق المقصر فقط. ب- انتقائية. ج- للجميع
- ٣٣ - المتاجرة بالوظيفة و امتيازاتها واستغلال النفوذ لغير الاغراض القانونية الموجودة من اجلها تعريف:
أ- الفساد التنظيمي. ب- الفساد الاداري. ج- الفساد الاخلاقي
- ٣٤ - من الفساد الاداري المتعلق بالانحرافات التنظيمية:
أ- تبادل الخبرات بين الموظفين. ب- تعمد الموظف للكذب. ج- افشاء اسرار العمل
- ٣٥ - اذا لم يترب على الواسطة ضياع حق لاحد فهي :
أ- مكرهه. ب- محمرة. ج- جائزه
- ٣٦ - (هيئة للنفس راسخة تصدر عنها الانفعال بسهولة ويسر من غير حاجة الى فكر وروية) هو تعريف :
أ- القيمة. ب- الخلق. ج- اخلاقيات المهنة
- ٣٧ - قول النبي صلى الله عليه وسلم : (لا ايمان لمن لا امانة له ولا دين ولا عهد له) يدل على الرابطة القوية بين الاحلاق و ... :
أ- العقيدة الاسلامية. ب- العبادات. ج- النظم الاسلامية
- ٣٨ - (يقتضي مطابقة فعل الانسان قوله فتكون اعماله الظاهرة ترجمة صادقة لما هو مستقر في باطنها وضميره) هذا ما يقتضيه:
أ- الصدق في العمل. ب- الصدق في السلوك. ج- الصدق في القول
- ٣٩ - من الاثار الايجابية للاحلاق على الفرد والمجتمع:
أ- انجاز الاعمال وزيادة الانتاج. ب- وسيلة للقضاء على ازدياد الجرائم والانحرافات. ج- جميع ماسبق
- ٤٠ - التجارة في بيع محصول العنبر من يغلب على الظن انه يصنعه خمرا يخالف شرطا من شروط المهنة في الاسلام، وهو:
أ- ان يكون العمل مشروع. ب- ان يكون نافعا. ج- ان لا يؤذى الى محرم
- ٤١ - الاصول في العادات في الاسلام كما قرره اهل العلم هو :
أ- ان لا يشرع منها الا ما شرعه الله تعالى. ب- ان لا يحظر منها الا ما حظره الله تعالى. ج- جميع ماسبق
- ٤٢ - الاصول في العبادات في الاسلام كما قرره اهل العلم هو :
أ- ان لا يشرع منها الا ما شرعه الله تعالى. ب- ان لا يحظر منها الا ما حظره الله تعالى. ج- جميع ماسبق
- ٤٣ - شرع الاسلام العقد بين العامل وصاحب العمل على وجه التراضي وانتفاء الغرر:
أ- لضبط العمل فقط. ب- لضمان الحقوق و الواجبات فقط. ج- جميع ماسبق
- ٤٤ - اتفاق بين طرفين على ان يقوم احدهما بعمل محدد مقابل اجر معلوم:
أ- الإجارة. ب- العقد. ج- الرهن
- ٤٥ - اشترط الاسلام لجواز ممارسة العمل المهني والوطني ان يكون نافعا لنفس العامل ومجتمعه ووطنه فيحرم عليه ممارسته اذا ترتب عليه ضرر والضرر يشمل :
أ- الضرر المعنوي والحسبي فقط. ب- الضرر الاخلاقي فقط. ج- جميع ماسبق

٤٦- يعرف الموضوع بأنه من قبيل الاسرار اذا وردت ملحوظة(سري) او (داخلي) في بدايته، ويسمى هذا :
أ- المعيار التنظيمي. ب- المعيار الشكلي. ج- المعيار الموضوعي

٤٧- حكم الواسطة اذا لم يترب عليها ضياع حق لاحد او نقصانه:
أ- محرمة. ب- مكرهه. ج- جائز، بل مرغب فيها

٤٨- حكم الشفاعة في حدود الله تعالى :
أ- محرمة. ب- مكرهه. ج- مشروعة عند وجود المعا

٤٩- هي ام الفساد الاداري، ومن اعظم الجرائم المتفشية في العالم :
أ- السرقة. ب- الرشوة. ج- الوساطة السيئة

٥٠- من اهداف انشاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد:
أ- التحري عن أوجه الفساد المالي والاداري. ب- احالة المخالفات والتجاوزات للجهات الرقابية. ج- جميع ماسبق

٥١- تصنف الرشوة والتزوير ضمن :
أ- الانحرافات السلوكية. ب- الانحرافات المالية. ج- الانحرافات الجنائية

٥٢- من صور الانحرافات التنظيمية
أ- إفشاء اسرار العمل. ب- سوء استعمال السلطة. ج- اختلاس المال العام

٥٣- من الأخلاقيات المدونة (قواعد سلوك واداب المهنة) وهو صادر عن :
أ- الهيئة السعودية للمهندسين. ب- الهيئة السعودية للتخصصات الصحية. ج- الهيئة السعودية للمحاسبين

٥٤- مهمة الاحتساب في الاخلاق العامة تدخل ضمن :
أ- الاحتساب في الجانب الديني. ب- الاحتساب في الجانب المالي. ج- الاحتساب في الجانب الاقتصادي

٥٥- سلطة تحول صاحبها حق مباشرة الامر بالمعروف اذا ظهر تركه، والنهي عن المنكر اذا ظهر فعله :
أ- الولاية. ب- الحسبة. ج- الامارة

٥٦- أكثر أخلاقيات المهنة التي دونها العلماء المسلمين نجدها في :
أ- كتب الفقه. ب- كتب الولاية والحكم. ج- كتب الحسبة

٥٧- يقوم على هذا الامر عدد من الاجهزة في المملكة مثل (ديوان المظالم ووزارة المالية)
أ- الولاية. ب- التوجيه. ج- الرقابة

٥٨- ترتكز اخلاق الادارة الاسلامية على ركنين أساسين:
أ- القوة والامانة. ب- الصدق والصبر. ج- الكفاءة والاتقان

٥٩- يقصد به (ترتيب العملية لمواجهة متطلبات مستقبلية في ظل المعلومات المتاحة والامكانات الراهنة والمتوقعة)
أ- التخطيط. ب- التنظيم. ج- التوجيه

٦٠- يقصد به (ترتيب الجهود البشرية جماعية لتحقيق هدف مشترك بفاعلية)
أ- التخطيط. ب- التنظيم. ج- التوجيه

٦١- قال صلی الله عليه وسلم (الإيمان بضع وستون شعبة أفضليها:...
أ- لا إله إلا الله. ب- حسن الخلق. ج- اماتة الأذى عن الطريق

- ٦٢- تعد نموذجاً بتقدمها العلمي والتكنى، اعتنت بدعم التعليم والتدريب حتى صارت القوة الاقتصادية العاشرة في فترة زمنية لا تتجاوز خمسين عاماً :
أ- كوريا الجنوبية.
ج- ماليزيا.
ب- اليابان.
- ٦٣- الاصل فيها التوقيف فلا يشرع منها الا ما شرع الله
أ- العادات.
ج- العادات.
- ٦٤- قال صلى الله عليه سلم : (إنني أخرج حق الضعيفين ...)
أ- الصغير والمسكين.
ج- الفقير وابن السبيل.
- ٦٥- العناصر الاربعة لأخلاقيات المهنة هي : العامل ، صاحب العمل. المستفيد ، ...
أ- المجتمع.
ج- بيئة العمل.
ب- الحكومة.
- ٦٦- يدخل الاخلاق في :
أ- العادات فقط.
ج- العادات و المعاملات.
- ٦٧- قال النبي - صلى الله عليه وسلم - (ويتحرى الصدق) فيه دلالة على :
أ- ان الصدق صفة نادرة.
ج- المنزلة العظيمة للصادقين.
ب- ان الصدق قابل للاكتساب.
- ٦٨- وضع كل شيء في موضعه اللائق به، من غير زيادة ولا نقصان :
أ- الامانة.
ج- العدل.
ب- المساواة.
- ٦٩- (إن المقطفين عند الله على منابر من نورٍ عن يمين الرحمن عز وجل ، وكلتا يديه يمين) والمقطفين هم المتصفون بـ :
أ- بالصدق.
ج- الاخلاص.
ب- العدل.
- ٧٠- لا يجوز لصاحب العمل فسخ العقد بدون مكافأة الا في حالات :
أ- اذا ارتكب عملاً مخلاً بالشرف او الامانة.
ج- اذا خرج العامل بدون اذن مسبق.
ب- اذا تغيب العامل عن العمل.
- ٧١- ورد الصدق في القرآن الكريم :
أ- ١٣٤ موضع.
ج- ١٤٠ موضع.
ب- ١٥٠ موضع.
- ٧٢- ورد التعاون بالقرآن الكريم
أ- ١٠ مرات.
ج- ٩ مرات.
ب- ١١ مره.
- ٧٣- (الحذق بالخدمة والعمل) هو تعريف
أ- المهنة في اللغة.
ج- المهنة في الاصطلاح العام.
ب- المهنة في الاصطلاح العام.
- ٧٤- قال تعالى (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها) تدل الآية على ارتباط الاخلاق:
أ- العقيدة.
ج- المعاملات.
ب- العادات.
- ٧٥- يدرك به المسلم درجة الصائم القائم :
أ- الصدق.
ج- حسن الخلق.
ب- الامانة.
- ٧٦- قوله - صلى الله عليه وسلم - (من أعمم ارضا ليست لأحد فهو احق ...) دليل الدعوة الى :
أ- ترك الاحتقار.
ج- ترك الظلم.
ب- ترك التواكل والكسل.

٧٧- مجموعة من الاعمال تتطلب مهارات معينة يؤديها الفرد مو خلال ممارسات تدريبية تعريف :
جـ- الحرفـة .
بـ- العمل .
أـ- المهنـة .

٧٨- يقول تعالى:(الذين ان مكـنـهم في الارض اقامـوا الصـلـوة وـءـاتـوا الزـكـوـة وأـمـرـوا بـالـمـعـرـوف وـنـهـوا عـنـ الـمـنـكـر ...) تدلـ الـيـة عـلـى
ارـتـيـاطـ الـاـخـلـاقـ بـالـنـظـمـ الـاسـلـامـيـةـ:
جـ- اسـرـياـ .
بـ- اقـتصـادـياـ .
أـ- سـيـاسـاـ .

٧٩- استـجـابـةـ النـبـيـ لـدـعـوـةـ الـخـيـاطـ عـنـدـمـ دـعـاءـ لـطـعـامـ يـدـلـ عـلـىـ:
جـ- احـتـرـامـهـ لـاصـحـابـ الـمـهـنـ .
بـ- تـشـجـيعـهـ لـلـعـمـلـ بـالـتجـارـةـ .
أـ- محـارـبـتـهـ لـلـبـطـالـةـ .

٨٠- يـدـلـ قـولـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ (منـ نـفـسـىـ عـنـ مـؤـمـنـ كـرـبـةـ مـنـ كـرـبـةـ الـدـنـيـاـ نـفـسـ اللـهـ عـنـهـ كـرـبـةـ مـنـ كـرـبـ يـوـمـ الـقيـامـةـ) عـلـىـ وـسـيـلـةـ:
منـ وـسـائـلـ مـكـافـحةـ الـبـطـالـةـ وـهـيـ:
جـ- الـقـرـوـضـ الـحـسـنةـ .
بـ- الـاسـتـخـدـامـ الـاـمـثـلـ لـلـمـوـارـدـ الـمـتـاحـةـ .
أـ- تـأـهـيلـ الشـهـابـ لـسـوقـ الـعـمـلـ .

٨١- ذـكـرـ اـبـنـ الجـوزـيـ اـنـ الـاـمـانـةـ فـيـ الـقـرـآنـ عـلـىـ ثـلـاثـةـ اوـجـةـ مـنـهـ:
جـ- الـفـرـائـضـ .
بـ- الـعـهـودـ .
أـ- اـدـاءـ الشـهـادـةـ .

٨٢- منـ اـمـثـلـةـ الـعـفـةـ عـنـ الـمـائـمـ:
جـ- كـفـ الـلـسـانـ عـنـ الـاعـرـاضـ .
بـ- ضـبـطـ الـفـرـجـ عـنـ الـحـرـامـ .
أـ- الـكـفـ عنـ الـمـجاـهـرـةـ بـالـظـلـمـ .

٨٣- خـفـضـ الـمـنـافـسـةـ وـالـصـرـاعـ غـيرـ الـمـنـتـجـ مـنـ فـوـائـدـ خـلـقـ:
بـ- التـعـاوـنـ .
جـ- الـعـدـلـ .
أـ- الـمـبـارـدـةـ .

٨٤- النـشـاطـ الـعـمـلـيـ الـمـيـدانـيـ مـنـ الـعـنـاصـرـ الـاسـاسـيـةـ لـخـلـقـ:
جـ- الـكـفـاءـةـ .
بـ- الـاـتـقـانـ .
أـ- الـاخـلـاـصـ .

٨٥- عنـ اـبـيـ سـفـيـانـ : (انـ هـرـقـلـ قـالـ لـهـ : سـأـلـتـكـ مـاـذاـ يـأـمـرـكـمـ ؟ فـزـعـمـتـ اـنـهـ اـمـرـكـمـ بـالـصـلـاةـ ،ـ الـصـدـقـ ،ـ الـعـفـافـ ،ـ وـالـوـفـاءـ ...ـ)
جـ- الـعـدـلـ .
بـ- الـصـدـقـ .
أـ- الـاـمـانـةـ .

٨٦- الـادـاءـ الـمـتـكـاملـ لـشـخـصـ مـحـتـرـفـ فـيـ ايـ مـجـالـ عـمـلـيـ تعـرـيفـ:
جـ- الـعـدـلـ .
بـ- الـاـتـقـانـ .
أـ- الـكـفـاءـةـ .

٨٧- تتـضـمـنـ الـاـمـانـةـ فـيـ اـدـاءـ الـمـهـنـ أـمـرـاـ ثـلـاثـةـ مـنـهـ (ماـ يـخـصـ حـقـيقـةـ الـمـهـنـ) وـالـمـقصـودـ بـهـ:
أـ- الـحـفـاظـ عـلـىـ خـصـوصـيـةـ الـعـلـاقـةـ بـيـنـ اـطـرـافـ الـمـهـنـ بـحـسـبـ طـبـيـعـتـهـ .
بـ- الـحـفـاظـ عـلـىـ مـصـالـحـ الـمـهـنـ الـحـقـيقـةـ لـأـ مـصـلـحـتـهـ الـشـخـصـيـةـ .
جـ- اـنـ تـكـوـنـ مـشـروـعـةـ لـاـنـهـ الغـاـيـةـ لـاـ تـبـرـرـ الـوـسـيـلـةـ

٨٨- العـدـلـ فـيـ الـاسـلـامـ هـوـ:
جـ- عـدـلـ مـطـلـقـ وـمـقـيـدـ .
بـ- عـدـلـ مـقـيـدـ .
أـ- عـدـلـ مـطـلـقـ .

٨٩- قالـ النـبـيـ (أـهـلـ الـجـنـةـ ثـلـاثـةـ) : ذـوـ سـلـطـانـ مـقـسـطـ مـوـفـقـ وـرـجـلـ رـحـيمـ رـقـيقـ الـقـلـبـ لـكـلـ ذـيـ قـرـبـيـ وـمـسـلـمـ ...ـ
جـ- أـمـيـنـ ذـوـ عـيـالـ .
بـ- عـفـيفـ مـتـعـفـفـ ذـوـ عـيـالـ .
أـ- صـادـقـ صـدـوقـ .

٩٠- اـكـلـ مـالـ نـفـسـكـ عـلـىـ وـجـةـ الـبـطـرـ وـالـاسـرـافـ هـوـ مـنـ:
جـ- عـدـمـ الـعـدـلـ .
بـ- عـدـمـ التـعـفـفـ .
أـ- عـدـمـ الـاـمـانـةـ .

٩١- خـلـقـ يـقـتـضـيـ الـاـلـفـةـ وـوـحدـةـ الـهـدـفـ وـاجـتمـاعـ الـقـلـوبـ:
جـ- الـكـفـاءـةـ .
بـ- الـتـعـاوـنـ .
أـ- الـاـتـقـانـ .

- ٩٢- انتاج ما يكون ضررا على عقيدة المسلم وفكرة ، وهو نوع من الضرر:
جـ- اخلاقيـ .
بـ- المعنويـ .
أـ- الحسيـ .
- ٩٣- جاءت الشريعة الاسلامية بتكرير المرأة وصيانتها ورعايتها ومن ذلك :
أـ توفير فرص عمل مناسبة لها .
بـ- تحريم عملها في مجالات تكون سببا في تبرجها وسفورها .
جـ- جميع ماسبق
- ٩٤- السجايا الحميدة و السلوكيات الفاضلة التي يتعين على الموظفين التحلي بها :
جـ- لاشيء مما سبق .
بـ- اخلاقيات المهنة .
أـ- نظام العمل والعمال .
- ٩٥- الذي يجمع انواع حسن المعاملة هو :
جـ- ان يعامل الاخرين بما يحب ان يعاملوه به .
بـ- الابتسامة الصادقة .
أـ- الاهتمام بأمور الاخرين .
- ٩٦- قال النبي : (البيعان بالخيار مالم يتفرقوا، فان ... وبينا بورك لهما في بيعهما) الكلمة الناقصة
أـ- امنا .
بـ- صدقـ .
جـ- اخلصـ .
- ٩٧- اول الوظائف الادارية في الادارة:
جـ- التخطيط .
بـ- التنظيم .
أـ- التوجيه .
- ٩٨- الكف عن المجاهرة بالظلم ، نوع من انواع :
جـ- لا شيء مما سبق .
بـ- العفة عن المحارم .
أـ- العفة عن المأثم .
- ٩٩- الرقابة على اداء العمال من وقت لآخر عبر اجهزة متخصصة وسيلة من وسائل إلزام الموظف بنـ:
جـ- العدل .
بـ- التعـفـ .
أـ- الكفاءـة .
- ١٠٠- الكفاءـة باللغـة:
جـ- التساوي و المـماـثلـة .
بـ- التـميـز .
أـ- الـاتـقـان .
- ١٠١- الاخـلـاق الـادـارـيـة ... الاخـلـاق الـمهـنيـة :
جـ- لا ترتبط بـ .
بـ- اوسع منـ .
أـ- اـخـصـ منـ .
- ١٠٢- وظيفة ادارية فردية وجماعية و مهمتها متابعة النشاط الاداري و فحصـه داخل المنظمة بموضوعية بهدـف التقويم او التغيـير عنـ
اللـزـوم للـتـاكـدـ منـ مشـروـعـيـة العمـلـيـة الـادـارـيـة اـداء ووسـيـلة وغاـية :
جـ- التـوجـيـة .
بـ- الشـورـى .
أـ- الرـقـابة .
- ١٠٣- مراقبـة الصـنـاعـ وـارـبـابـ الـحـرـفـ منـ مـهـامـ الحـسـبـةـ ،ـفيـ :
جـ- الجـانـبـ الـاـقـتـصـادـيـ .
بـ- الجـانـبـ الـدـينـيـ .
أـ- الجـانـبـ الـدـينـيـ .
- ١٠٤- من اـهمـ اـخـلـاقـيـاتـ التـوجـيـةـ الـادـارـيـ :
جـ- استـشـعـارـ المـراـقبـةـ الـرـبـانـيـةـ .
بـ- التـثـبـيـتـ وـالـتـحـقـقـ .
أـ- مشـروـعـيـةـ الـهـدـفـ الـذـيـ يـخـطـطـ لـهـ .
- ١٠٥- مـراـقبـةـ الـمـكـاـيـلـ وـالـمـواـزـيـنـ منـ مـهـامـ الحـسـبـةـ فـيـ :
جـ- الجـانـبـ الـدـينـيـ .
بـ- الجـانـبـ الـاـقـتـصـادـيـ .
أـ- الجـانـبـ الـدـينـيـ .
- ١٠٦- المسـاعـدةـ لـلـحـصـولـ عـلـىـ حـقـ غـيرـ مـسـتـحـقـ اوـ اـعـفـاءـ مـنـ حـقـ يـجـبـ الـوـفـاءـ بـهـ مـنـ اـمـثـلـتـهـ :
جـ- عـدـمـ الـمـحـافـظـةـ عـلـىـ كـرـامـةـ الـمـوـظـفـ .
بـ- سـوـءـ اـسـتـعـمـالـ السـلـطـةـ .
أـ- الوـسـاطـةـ السـيـنةـ .

١٠٧- تقاضي الاذواجية في السلطات والاختصاصات مع تحديد المسؤوليات والواجبات من اهم اخلاقيات :

أ- التخطيط. ب- التوجيه.

ج- التنظيم

١٠٨- تقديم الخدمات الشخصية وتسهيل الامور وتجاوز اعتبارات العدالة الموضوعية في منح اقارب او معارف المسؤولين ما يطالبون به يعتبر من :

ج- الشفاعة الحسنة. ب- الوساطة في ايصال الحقوق.

أ- سوء استعمال السلطة.

أ- الواسطة. ب- الغش.

١٠٩- خلط الرديء بالجيد بفرض اظهار الشيء على غير حقيقته :

ج- الرشوة

١١٠- قول الله تعالى:(ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها) دليل على :

ج- تحرير

أ- مشروعية الكفالة. ب- وجوب بذل المعروف.

١١١- من اخطر ما يهدد الدول ان تقضى أسرارها ، لاسيما :

أ- الاداري و الحربي. ب- الادارية والاقتصادية. ج- الحربية

١١٢- من اخلاقيات التوجية الاداري :

ج- جميع ماسبق صحيح

ب- التواضع وخفض الجناح.

أ- اللين والرحمة.

١١٣- مؤلف كتاب (عيون الانباء في طبقات الاطباء) هو :

ج- ابو عبدالله محمد

ب- ابن ابي اصبعية.

١١٤- من اهم العقبات التي تواجه الموظف او المسؤول في الالتزام بأخلاقيات المهنة :

أ- إعطاء المجتمع قيمة عالية للنجاح الاقتصادي و التركيز على الربح هدفاً وحيداً للاعمال ولو على حساب الأخلاق.

ب- ضعف الحس الديني والوطني. ج- جميع ما سبق

١١٥- يتضمن قياس اداء الموظفين اموراً عدّة منها :

أ- المحافظة على السرية و مراعاة حقوق الزماله. ب- كمية العمل المنجز وجودته. ج- جميع ماسبق

١١٦- من وسائل ترسیخ اخلاقيات المهنة:

ج- جميع ماسبق

ب- التقييم المستمر و المحاسبة العادلة للموظفين

أ- تطوير مهارات المستفيدين.

١١٧- من اهم صور الانحرافات السلوكية :

ج- الوساطة

ب- امتناع الموظف عن اداء العمل المطلوب منه.

أ- افشاء اسرار العمل.

١١٨- قيام الموظف بتسيير وظيفة لانتفاع من الاعمال الموكلة اليه في فرض بعض المال على المستفيدین بغير حق :

أ- استغلال المنصب. ب- الاسراف في استخدام المال العام. ج- مخالفة القواعد

١١٩- حديث: (ما اكل احد طعاماً قط خيراً من ان يأكل من عمل يده) يدل على:

ب- فضل الاكل باليد. ج- فضل عدم الاكثار من الاكل

أ- فضل العمل باليد.

١٢٠- من شروط المهنة:

ج- ابرام العقد و الوفاء به

ب- عدم تأجل العمل.

أ- حب المهنة.

١٢١- الاخلاص هو افراد الله بـ:

ج- المحبة

ب- القصد.

أ- الخوف.

١٢٢- الحفاظ على خصوصية العلاقة بين اطراف المهنة بعيير :
ج- الامانة . ب- الشجاعة . أ- العفة.

١٢٣- تأسيس شركات الاعلام الفاضحة نوع الضرر :
ج- حسيي . ب- معنوي . أ- اخلاقي .

١٢٤- المقصود بقوله تعال (احسن عمال) :
ج- اصویة و انفعه . ب- اخلصه و انفعه . أ- اخلصه و اصویة .

١٢٥- في حديث ثلاثة الذين اوهم المبيت الى الغار يتجلى اهمية خلق :
ج- العفاف . ب- الاخلاص . أ- العدل .

١٢٦- سمي الغلول غلولا لان الايدي فيها:
ج- مبسوتة . ب- ممنوعة . أ- مقطوعة

١٢٧- قال الرسول (ان الرفق لا يكون في شيء الا زانه ...) :
ب- الامانة . ج- المبادرة . أ- حسن التعامل .

١٢٨- قال ابن القيم (الدين كله هو الخلق فمن زاد عليك في الخلق فقد زاد عليك في ...) :
ج- الامانة . ب- الدين . أ- الصدق .

١٢٩- من صور المبادرة لدى الموظف :
ج- الاهتمام بامرور الآخرين . ب- الاباقة في تصرفاته . أ- المشاركة في صنع القرار .

١٣٠- قال الرسول (اذا قامت الساعة وبيد احدكم فسيلة فان استطاع ...) دليل على اهمية خلق :
ج- الكفاءة . ب- المبادرة . أ- التعاون .

١٣١- من اهم اسباب ضعف الاتقان:
ج- عدم النظر الى قيمة العمل و اهميته . ب- تبادل المعلومات . أ- عدم تطبيق العقوبات .

١٣٢- من اهم اخلاقيات التخطيط:
ج- العدل والاتقان . ب- التثبت والتحقق . أ- التوكل على الله .

١٣٣- من اهداف ميثاق اخلاقيات التعليم :
ج- حسن ظن المعلم بطلبه . ب- اعتزاز المعلم بمهنته . أ- الاسهام في تعزيز مكانة المعلم العلمية والاجتماعية .

١٣٤- من اسس العلاقة بين المعلم و زملائه وبين المعلمين و الادارة التربوية:
ج- كون المعلم امين على كيان الوطن . ب- الثقة المتبادلة و العمل بروح الفريق . أ- كون المعلم عضو مؤثر في مجتمعه .

١٣٥- قال الله: (قل ان صلاتي ونسكي ...) :
ج- تصحيح الفهم الديني و الوطني للوظيفي . ب- القدوة القيادية في العمل . أ- تحقيق الرضا الوظيفي .

١٣٦- قال الله (سماعون للكذب اكالون للسحت) دليل على تحريم:
ج- الغش . ب- الرشوة . أ- السرقة .

١٣٧- عالجت الشريعة الاسلامية جريمتي السرقة و الرشوة:
ج- بالحث على الكسب المشروع . ب- بتوعية الموظف باهمية مهنته . أ- بالمطالبة بترتيب الاولويات .

١٣٧- من مظاهر الغش في اداء الوظيفة:

- أ- الغش في الاختبارات. ب- عدم النظر الى قيمة الوظيفة وأهميتها. ج- ضعف الحس الوطني

١٣٨- ماذن الشرع دون مالم ياذن فيه هو ضابط :

- أ- للعناية بعنصر الكفاءة. ب- النظر في المعاملات المحرمة. ج- للشفاعة الحسنة

١٣٩- قال الرسول (اشفعوا توجروا ...)

- ب- الواسطة المحرمة. ج- الشفاعة السبيئه

١٤٠- ليجوز لصاحب العمل فسخ العقد بدون مكافأة او اشعار العامل او تعويضة الا في حالات منها اذا :

- أ- تاخر عن الدوام. ب- ثبت ان العامل افتشى الاسرار الصناعية. ج- اختلف مع رئيسة

١٤١- تقديم الاهم على الاهم :

- ب- اداب المحتسب. ج- مجالات ومهام الحسبة

١٤٢- قال تعالى: (فيما رحمة من الله لنت لهم ...) دليل على :

- أ- التثبت والتحقق. ب- اللين والرحمة. ج- استشعار المراقبة الربانية

١٤٣- اذا افتشى العامل اسرار العمل :

- ب- ليس لصاحب العمل فعله. ج- فلصاحب العمل الحق في فعله دون اعتراض.

ج- فلصاحب العمل الحق في فعله وللعامل حق الاعتراض

١٤٤- حين يكتب الطبيب تقريرا طيبا غير متفق مع الواقع هو مظهر من مظاهر في اداء الوظيفة:

- أ- الرحمة. ب- الغش. ج- الربح

١٤٥- المخالفات التي تصدر عن الموظف في اثناء تاديه لهمات وظيفته والتي تتعلق بصفه اساسية بالعمل

- أ- الاتحرافات التنظيمية. ب- الاتحرافات السلوكية. ج- الاتحرافات الجنائية

١٤٦- يدرك المعلم ان الاستقامة والصدق والامانة والحلم ...، هي سمات رئيسة في تكوين شخصيته* يدخل تحت :

- أ- المادة ثانية: أهداف الميثاق. ب- المادة الرابعة : المعلم و ادائه المهني. ج- الماده السادسه: المعلم والمجتمع

١٤٧- ميثاق اخلاقيات المهنة التعليم بالمملكة العربية السعودية تم اعتماده وفق التوجية السامي... وقد تضمن :

- أ- مقدمة واربعة مواد. ب- مقدمة وثمان مواد. ج- مقدمة و عشر مواد

١٤٨- من مهام الحسبة في الجانب الاقتصادي:

- أ- مراقبة البناء والطرق. ب- النظر في المعاملات المحرمة. ج- الاحتساب في الاخلاق العامة

١٤٩- الضرر المعنوي متعلق :

- أ- بالصحة. ب- العقيدة. ج- بمال

١٥٠- الصدق في المعاملات:

- أ- الصدق في الخبر. ب- الصدق في البيع و الشراء. ج- الصدق في النية.

